

كتاب الصلاة من المتنقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 27

محمد بن صالح العثيمين

للله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين فيما سبق بين النبي صلى الله عليه وسلم ان الصبر انما يكون عند الصدمة الاولى اه فما معنى الصدمة محمد - [00:00:16](#)

الصدمة مصيبة لا نعم وما يقع على الانسان ويصطدم به معروف درس اليوم وعن جرير ابن عبد الله البجري ها ما ذكرناها من قبل ها ايه آآ يعني معناه من باب تحذير المصاص كل ما اخذ فائدته - [00:00:39](#)

على عبد الله بن محمد فيه الحث على تعزية المصاص وجه ذلك ان الرسول عليه عليه الصلاه والسلام اخبر بان في ذلك اجران وكل شيء كل عمل يرتب الشارع عليه ثوابا - [00:01:22](#)

فان هذا الترتيب للثواب يتضمن ماشي الحث عليه يتضمن الحث عليه لان من علامات كوني شيء مطلوبا ان يرتب الشيء الشارع عليه ثوابا لانه لم يرتب الثواب عليه الا من اجل - [00:01:52](#)

قد يفعله الناس ومن فوائد الحديث ايضا اثبات يوم القيمة كقوله من حل الكراامة يوم القيمة ومن ومن فوائد اه ايضا ان في يوم القيمة قولها لنا يعني سواء الثياب وتكون - [00:02:12](#)

يكون سبب حله اذا كان من ثوبين الازار والرداء وفي عصرنا كالقميص والسرافيل بل وفي عرف السعوديين القميص والسروال الغترة هذه الحلة فاللباس الكامل يسمى كله وفيه ايضا دليل على ان الحول يوم القيمة كرامة للانسان - [00:02:40](#)

قوله من حل الكراامة يوم القيمة وقد تكون الحلل والعياذ بالله حل اهانة قال الله تعالى فالذين كفروا قطعوا لهم ثياب من نار واخبر النبي عليه الصلاه والسلام بان النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة - [00:03:09](#)

وعليها سربال منقطران ودرع من جاره واما الحديث الثاني انصح فانه يجل على انه ينبغي للانسان اذا تذكر المصيبة ان يقول مثل ما يقول عند وش يقول انا لله وانا اليه راجعون - [00:03:30](#)

حتى يحصل له الاجر لان هذه الكلمة توجب للانسان ان يتضرر اذا علم انه ملك لله وانه راجع اليه وفيه ايضا دليل على ان الطاعات اذا فعلت لوجود سببها وان تكرر - [00:03:57](#)

فان الانسان يثاب عليها وعليه فاذا تكرر وضوءك فانه يشرع لك ان تصلي ركعتين ولو لم يتقادم الزمن يعني رجل توظأ وصلى ركعتين ثم انتقض وضوءه فرجع فتوضا نقول هم - [00:04:16](#)

صلي ركعتين وهكذا لو تكرر دخوله للمسجد الا من خرج من المسجد بنية العودة قريبا فانه تسقط عنه تحية المسجد فلو خرجت من المسجد بنية الخروج والمفارقة ثم عن لك ان ترجع اليه فانك اذا رجعت - [00:04:37](#)

تصلي ركعتين لكن لو خرجت من المسجد للوضوء او للشرب او لحاجة بسيطة بنية الرجوع فانك في حكم الباقي في المسجد ولهذا قال النبي عليه الصلاه والسلام في من قام من مكانه - [00:05:00](#)

ثم عاد اليه قال انه ايش احق بمجلسه وهذا دليل على انه لا يزال باقيا في المسجد حكما وان كان قد فارقه جسما واما حيث انس فاخذنا فوائد اه الصبر - [00:05:18](#)

عند الصدمة الاولى وبيننا ان المراد بقوله اه الصبر ايها الكامل الكامل الذي يعد من اتصف به صابرا حقا وبيننا ان الحصى في مثل هذا لا يدل على الحصر الحقيقى - [00:05:37](#)

بل هو حصر اضافي نسبي واظن اني ذكرت لذلك نظيرها في قول الرسول عليه الصلاه والسلام ليس المسكين الذي ترده اللقمة

واللقطتان وإنما المسكين الذي يتغنى وقوله إنما نسكي معلومنا الأول - 00:05:57

مسكين كده لانه فقير لكن المسكين حقا هو الذي يتغنى فلا يتغنى له فيعطي ولا يسأل الناس فيعطي طيب اخذناها ايضا وحديث جعفر اللي في باب صنع الطعام اخذناه ايضا - 00:06:22

واخذنا فوائده قال وعن جرير بن عبدالله البجلي قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام وصنعة الطعام بعد دفنه من النياحة رواه احمد كنا نعد الظمير يعود على الصحابة رضي الله عنهم - 00:06:47

وهل يعد مثل هذا التعبير حكاية للجماع لان الراوي او الصحابي او الناقل قد يقول ذلك باعتبار من يشاهدهم ومن كانوا حوله اما لو قال كان الصحابة عموما فربما يكون هذا نقا - 00:07:09

بالجماع وقول نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام هل هذا يعني هل يراد مجموع الامرين يعني الاجتماع مع صنع الطعام او يشمل كل واحد على انفراده الظاهر انه يشمل - 00:07:34

كل واحد على انفراده وان الاجتماع الى اهل الميت من النياحة لانه سبب لها لانه سبب فان الناس اذا تجمعوا عند اهل الميت فان الغالب انه يحصل بكاء ونياحة على الميت - 00:07:56

لأنه اذا اجتمع هؤلاء وهم في غم وجوههم قد ظهر عليها اثار حزن فان بعضهم ينشط بعضا في هذا الحزن حتى يؤدي ذلك الى ايش الى النياحة والنياحة هي البكاء برنة - 00:08:18

تشبه نوح الحمام هذه النياحة اما الندب فانه البكاء مع تعداد محسن الميت قال وفرق بينهما مثل ان يقول واباه واماها وما اشبه ذلك طيب منع الطعام يعني اذا صنعوا الطعام للزائرين - 00:08:38

وليس المراد صناع الطعام لانفسهم بانه ما من احد لا يصنع الطعام لنفسه لكن اذا صنعوا للزاع للزائرين فان هذا يعد من النياحة والنياحة حرام لاولى جائزة حرام بل من كبائر الذنوب - 00:09:02

لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة فيستفاد من هذا الحديث انه يكره لاهل الميت واقاربه ان يجتمعوا في مكان واحد البيت وقد صرخ كثير من اهل العلم - 00:09:23

بكراهة ذلك وبعدهم صرخ بانه بدعة وهذا مع الاسف موجود يوجد بعض الناس الان اذا مات له ميت اجتمعوا في البيت كل الاقارب واجتمع عندهم من يجتمع من اصحابهم وجعلوا يستقبلون العزاء - 00:09:44

بل ان بعض الناس والعياذ بالله يعلن الجرائد والصحف باننا نستقبل معزين في المكان الفلاني وكانه يدعو الناس الى هذه الى هذا الفعل المحرم نعم اما لو جاء احد بدون قصد الاجتماع - 00:10:05

وعز ومشى ليس من هذا الباب لكن كون نجتمع ونقصد الاجتماع وينتظر المعزين هذا هو الذي ذكره جرير رضي الله عنه طيب صنع الطعام للحاضرين ايظا من النياحة لانه يستلزم - 00:10:27

بقاء هؤلاء في المجلس حتى ينضج الطعام ويأكلوه وهذا لا يخلو غالبا من نياحة فاذا انضم الى ذلك شيء من البدع الاخرى كان يؤتى برجل يقرأ القرآن بالاجر و يجعله لروح الميت كما يقولون - 00:10:46

صار اشد وافظع فاذا انضم الى ذلك اكل مال اليتيم بان تؤخذ من التركة ترثة الميت لهذا القارئ على حساب ايتامه الصغار كان ذلك مفسدة الى مفسدة او كان ذلك مفسدة الى مفسدة - 00:11:10

انتبه هل يوجد هذا الان في بعض البلاد الاسلامية نعم نوجد كثير يوجد في بعض البلاد الاسلامية اذا مات الميت عندهم اجتمعوا في بيت وجمعوا من اصدقائهم واقاربه - 00:11:39

وجعلوا يصنون الاطعمة والحلوى والشهي والقهوة ثم يأتون برجل قارئ ربما يكون من افسق عباد الله لكنه حسن الصوت لكنه حسن الصوت والادب ويتفقون معه على ان يقرأ القرآن ختمة من القرآن - 00:11:58

يجعلونها كما يزعمون لروح الميت ننظر ماذا تظمن هذا الفعل من المفاسد تضمن اولا ان الصحابة يعدون مثل ذلك ها نياح حق ثانيا انه يشتمل على لهو في بعض الاحيان يزعمون ان هذا اللهو يقابل المصيبة فيتسلون بها - 00:12:24

ومن تسلی بمحرم لم يزدده هذا التسلی الا شرا لانه قد ينسى المصيبة حينا له لكن اذا زال له رجعت المصيبة اکبر واعظم في ايضا بیع القرآن وشراوه قول لان هؤلاء یشترون من من القارئ القرآن شراء - [00:12:51](#)

ومعلوم ان عقد الاجرة على قراءة القرآن محرم لا على تعلیم القرآن الصحيح ان تعلیم القرآن جائز بالاجرة لكن قراءة القرآن بالاجرة محرمة الثالث انه يتضمن ایش اکل مال اليتامي - [00:13:19](#)

بالباطل فان هذا فان حساب هذا القارئ سيكون من الترکة والترکة لهؤلاء اليتامي فيها نصیب وهل یستفید المیت من هذه القراءة ها الجواب لا یستفید اما لان الاعمال البدنية المحسنة - [00:13:40](#)

لا یستفید منها الا عاملها كما قال بذلك كثير من اهل العلم يقولون ان الاموات لا ینتفعون بالعمل الصالح اذا كان بدنيا محرا ولم نكن واجبا - [00:14:04](#)

يعني في قراءة القرآن عند هؤلاء لا - [00:14:22](#)